زوجها هبيرة فولدت منه جعدة وعمرو ويوسف وهانئا

سبعة واربعون حديثا الهاني الضحى بين حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله صلعم
عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب فسلمت فقال من هذه فقلت ام هانئ
فقال مرحبا بام هانئ فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات ملتحفا في ثوب واحد
فلما انصرف قلت له يا رسول الله زعم ابن امي علي ابن ابي طالب انه قاتل رجلا قد اجرته
تريد به ولدها فقال صلعم قد اجرنا من اجرت بقصر الهمزة فيهما من الاجارة اصل
اجرت اجورت فاعل وآمنا من آمنت بمد الهمزة فيهما اجرنا وآمنا كلاهما بمعنى اعطينا
الامان قاله لها يوم فتح مكة دل الحديث على ان امان المرأة الحرة نافذ قيل هذا انما يصح
اذا آمنت واحدا او اثنين واما امان ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام لانه لو صح
من غيره صار ذريعة الى ابطال الجهاد ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال سافرت مع
رسول الله صلعم فاعيى بعيري فلما اتى صلعم علي نخسه فوثب فكنت بعد ذلك احبس
خطامه لاسمع حديثه فما اقدر عليه فلحقني النبي صلعم فقال صلعم بعنيه فبعته باربعة
دنانير فقال صلعم قد اخذت جملك باربعة دنانير ولك ظهره اي ركوب ظهره عارية
الى المدينة استدل احمد به على جواز بيع الدابة واشتراط ركوبها للبايع ومنع ابو حنيفة
عملا بقوله عم نهى عن بيع وشرط وعن صفقة في صفقتين وفي الحديث ذلك لان شرط
الركوب اما ان يكون باجرة فيكون بيعا في اجارة واما بغيرها فيكون بيعا في عارية
قال له تمته فلما قدمت المدينة اتيته به فاعطاني ثمنه وزاد قيراطا فقال لك الثمن
ولك الجمل اعلم ان روايات مسلم عن جابر مختلفة في رواية باوقية ذهب وروايات
البخاري ايضا مختلفة في بعضها بثمانمائة درهم وفي بعضها بعشرين دينارا ولعل
التوفيق بان يقال رواية اوقية تكون اخبارا عما وقع به العقد واربعة دنانير تكون
محمولة على ان تكون قيمتها في ذلك الوقت اربعة دنانير ان قدرها وثمانمائة ان قدرها
بالدراهم ورواية عشرين على ان يكون دنانير صغارا م عبد الله بن عمرو رض روى
مسلم عنه قد افلح من اسلم ورزق كفافا وهو ما يكون بقدر الحاجة ومنهم من قال
هو شبع يوم وجوع يوم وقنعه الله بما آتاه بمد الهمزة اي اعطاه من الكفاف يعني من
اتصف بالصفات المذكورة فاز بمطلوب الدنيا والآخرة خ ابن عمر رض روى البخاري
عنه قد بلغني انكم قلتم في اسامة اي كلاما من الطعن في امارته لصغر سنه وانه احب
الناس الي تقدم بيانه في هذا الباب في حديث ان تطعنوا في امارته م ابي بن كعب رض
روى مسلم عنه قد جمع الله لك ذلك اي ما قصدته من ثواب الخطوات كله قاله لرجل

انما قالت ابن امي مع انه ابن ابيها وامها تاكيدا للحرمة القرابة للمشاركة في بطن واحد وهو نظير قول هرون لموسى يا ابن ام وقيل انما قالت ابن امي اي اخي غضبا عليه

قال جابر كنت مع النبي صلعم في سفر وكنت على جمل ثقال في آخر القوم فمر بي النبي صلعم فقال من هذا قلت جابر بن عبد الله قال ما لك قلت اني على جمل ثقال قال امعك قضيب قلت نعم فاعطيته فضربه فكان من ذلك المكان في اول القوم قال بعنيه ... باربعة دنانير ... فلما قدمنا المدينة قال يا بلال اقضه وزده فاعطاه اربعة دنانير وزاده قيراطا قال جابر لا تفارقني زيادة رسول الله صلعم ... قوله ولك ظهره اي ركوب ظهره عارية ... وجمل ثقال اي بطيء ثقيل لا يتحرك ... زاده

قيراط ...
اوقية اربعون درهم

الفلاح هو الفوز والبقاء

١٢٧

من الانصار

من الانصار قيل الجملة صفة رجل والعايد اليه محذوف اي قيل له لو اشتريت حمارا تركبه
في الظلماء وهي شدة الظلمة وفي الرمضاء وهي شدة الحر لو هذه للتمني او شرطية
جوابها محذوف اي لكان ايسر وكان لا تخطئه صلوة هذه الجملة عطف على قيل
مع بعده من المسجد فقال ما يسرني ان منزلي الى جنب المسجد اني اريد ان يكتب لي
ممشاي مصدر ميمي يعني ثواب مشيي الى المسجد ورجوعي اذا رجعت الى اهلي وفيه دلالة
على ان الثواب في خطوات الرجوع من المسجد مكتوب كما في الذهاب اليه م ابن مسعود رض
روى مسلم عنه قد سألت الله لآجال مضروبة اي محدودة ومقدرة وايام معدودة
وارزاق مقسومة لن يعجل اي الله شيئا قبل حله بكسر الحاء وفتحها بمعنى النزول
لكن الكسر اشهر وانه اي قبل وقت نزول المقدر ولن يؤخر شيئا عن حله ولو كنت
سألت الله ان يعيذك من عذاب في النار او عذاب في القبر كان خيرا وافضل قاله
لام حبيبة لما سمعها تدعو وتقول اللهم امتعني بزوجي رسول الله وبابي
ابي سفيان وباخي معاوية يعني اجعلني متمتعة ومنتفعة بحيوتهم كانها سألت
ان تحيى مدة حيوتهم فان قيل العذاب مقدر كالاجل فكيف ندب الدعاء في الاول
دون الثاني قلنا الكل مقدر لكن دعاء النجاة من العذاب عبادة دون زيادة
الاجل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي صلعم فقال اني مجهود
يعني فقير جايع فارسل صلعم الى بعض نسائه فقالت ما عندي الا ماء ثم ارسل الى اخرى
وقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك فقال صلعم من يضيفه هذه الليلة فقال
ابو طلحة انا فانطلق به الى رحله فقال لامرأته هل عندك شيء قالت لا الا قوت
صبياني قال فعلليهم ونوميهم فاذا دخل ضيفنا فاطفي السراج واريه انا
ناكل ففعلت كذلك واكل الضيف فلما غدا على رسول الله صلعم قال صلعم قد عجب الله
من صنيعكما اي رضي وقيل معناه عظم ذلك عنده بضيفكما الليلة يعني رجلا
من الانصار وامرأته هذا تقييد من المصنف لضمير التثنية قيل قوله فعلليهم يدل
على ان الصبيان لم يكونوا محتاجين وانما يطلبون على عادة الصبيان من غير جوع
اذ لو كانوا جايعين لوجب تقديمهم على الضيف لان الضيافة مستحبة واطعامهم
واجب والواجب مقدم ويمكن ان يقال انها كانت مستحبة ابتداء واما بعد الالتزام
بحضرة النبي صلعم فهي واجبة ق ابو هريرة رض روى البخاري عنه قد كان فيما قبلكم
من بني اسرائيل رجال يكلمون على بناء المجهول اي يكلمهم الملائكة ويلقون الامر الصائب

الاجل هو الوقت المضروب المحدود في المستقبل

فيه دليل على ان عذاب القبر حق وعلى المسلم ان يستعيذ منه في جميع اوقاته

المجهود الذي قد نزع ذبره فاستعارة في قلة المال او انه ماخوذ من الجهد وهو المشقة

اكرمي ضيف رسول الله صلعم

والمعنى عظم ذلك عنده اذ الآدمي انما يتعجب من الشيء اذا عظم موقعه عنده وخفي عليه سببه وقيل رضي واثاب والاول اوجه كذا في النهاية

ومعناه يلهمون والملهم هو الذي يلقى في نفسه شيء فيخبر به حدسا وفراسة وهو نوع اختصاص يخص الله به من يشاء من عباده

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)